

الجامعة التكنولوجية

قسم الهندسة الكيمياءوية

المرحلة الاولى

حقوق الانسان

د. بشرى عبد الله



المخاضرة الأولى

حقوق الإنسان

عشرات منذ الخلق الأول و تطورت مع تطور الحضارات وان قيام التشريعات الوطنية والعالمية بتنظيمها والنص عليها جاء لتأكيد ما تحمى الأفراد ورعاية لمصالح العام ونشر العدل والمساواة واحترام الكرامة الانسانية حيث الانسان الذي كرمه الله ورفعته درجة اعلى من سائر مخلوقاته امضى على ظهر الارض عمرا صعبا لم يخل ايديا من الاضطهاد واهدار الكرامة والحقوق وعرضها بشعر الناس جميعا بان حقوقهم تتعرض للبطش والظلم والارهاب وحيث انه لا يوجد ما يبرر فقر الانسان وإذلاله باعتباره ان نصرة المجتمع لتجسد في المحافظة على كرامة الفرد وانسانيته ومنع كل انواع التعسف التي قد يتعرض لها باعتباره الخلق الانسانية لئلا تنشط السراي العلم مطالبا باحترام حقوق الانسان وحرية وتغديس هذه الحقوق والحريات باعتبارهما الهوى صالحا للحرية والسلام .

ان الدفاع عن حقوق الانسان منطلقا بضعة المثقفين المؤمنين بالمثل الاسلامية العليا والرفيعة حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لحقوق الانسان وتوفير سبل حمايتها واما صياغة الاوليات والاولويات التي تيسر النهل من اجل تحسين التوضع البشري في بلدانهم لان قضايا حقوق الانسان متصلة اتصالا وثيقا بحسن التنظيم للعلاقات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الظروف للالتزام بتطبيق الاستقرار الاجتماعي ولكن يمثل الانسان الى ادراك حقوقه وواجباته وان يعرف ان كل حق يقابله واجب وان الوجهة الاخر لفحوية هو المسؤولية ان لقانون الدولي لحقوق الانسان ليس سوى مبادئ اخلاقية لا سبيل لتحقيقها واما منفصاة عن ارض الواقع الذي نعيشه .

لحقوق الانسان والحريات الاساسية هي حقوق فردية مشتقة من حاجات الانسان وطاقاته ويشكل الاعتراف بها و استحداث وسائل تدافع عنها في القانون الدولي اهم تقدم اخلاقي في هذا القرن .

قد اعتمد المجتمع الدولي عدة اتفاقيات بشأن حقوق الانسان وتسعى هذه الوثائق والاتفاقيات الى التزام الحكومات باخذ الخطوات الضرورية لضمان حماية هذه الحقوق على صعيد القانون والممارسة في بلدانها .

وقد لعبت الاعلانات دورا كبيرا في اجاز وتحقيق عمليات نجاح البنود والقوانين الدولية التي تنص على حرية الانسان في شتى المجالات لقد كثر الحديث عن حقوق الانسان في التسولت العشرين والاعيرة ولعبت دورا مهما وحاسما اثناء الحرب البارزة (1915-1990) واصبح موضوع حقوق الانسان والحريات الاساسية في ظل الاوضاع الراهنة من الاهمية بحيث بدأ يتحول الى فلسفة شاملة تنهج نحو احتلال مكان الابدكولوجيات لسلبية على المستوى الداخلي والخارجي .

ويلاحظ ان السنوات الاعيرة قد شهدت نقولا غير مسبوق تلاهتصام باليات التعليم والترويج والدعوة لحقوق الانسان على جميع المستويات والصعيد الرئيسي وراء هذا التحول هو ادراك ان نظام الحماية الدولية لم يعد كافيا لجد ذاته لفرض احترام حقوق الانسان وان التدخل الافضل لتطبيق هذه الحقوق ليس هو معالجة الانتهاكات بعد حدوثها واما المحلولة مود حدوثها اصلا من خلال مخاطبة العقول والضمائر واشكال التربية الاخلاقية والثقافية و الدينية والتي جميعها تشكل بواقع قوة لسلوك يتناغم مع ثقافة حقوق الانسان وبعضها من اهمية هذا التدخل الايجابي .

ان الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان لم تعد تأتي من جانب الحكومات واجهزة الدولة وحدها بل يشارك فيها هيئات ومنظمات خاصة مثل الحركات الارهابية والمليشيات والجيوش الخاصة ويؤمن بتغير ثقافة حقوق الانسان والدعوة لها وتعليم الناس على كافة المستويات وخاصة الاجيال الشابة مبادئ ومبادئ حقوق الانسان وتنشيط الفرد والجماعة ابتدئا من قيم تعزز احترام الحقوق والكرامة الانسان .

المحاضرة الثانية

س/ ابهما اقدم وجود الحرية ام الديمقراطية. ولجن حاجة لمن؟

س/ قوة العرب في حريتهم... ام حرية العرب في قوتهم؟ ابهما اصح؟

ج/ من اغرب المفارقات في العساحة العربية هي توجه الغلب السول العربية نحو الممارسات الديمقراطية وصنابق الاضراع بالوقت الذي الشعب فيه فاقد للحرية الامر الذي يوحى بالفصل بين الحرية والديمقراطية اي بمعنى الايمان بالديمقراطية وتاجيل الحرية اي بمثابة وضع العربة امام الحصان. شهدت البلاد العربية مفاصلة بين الحرية والديمقراطية وضعت لغرض الاستمرار في الحكومة واحتكار السلطة وفي النهاية تكون الحرية هي الضحية .

ان الانتعاليات مهمة ولا ريب في ذلك على ان تكون :-

1. سهيل للمشاركة في القرار السياسي وصيغة تكفل لتداول للسلطة .

2. ليس فقط الانتخابات معناها وجود صنابق الاقتراع واما يجب ان تتوفر الحرية للتصويت دون ضغط او اكراه حيث يجب ان تكون

هناك مساحة واسعة لحرية الراي وحرية الصحافة وتشكيل الاحزاب السياسية لا لايد من وضع الحصان امام العربة من اجل

المسير نحو الديمقراطية الى بر الامان .

لا لايد من وضع الحرية امام الديمقراطية واعتبار الحرية مقياسا لممارسة الديمقراطية حيث يمكن ان نصل بالحرية الى الديمقراطية ومعنى

ذلك ان الحرية هي منطق الديمقراطية اذا طروق الحرية هو طريق للديمقراطية بلا مشاكل

اذ يمكن ان نقول ان التفكير بالديمقراطية جلا بعد قرون طويلة من اثاره السؤال حول الحرية فلسفيا ودينيا واجتماعيا وسياسيا هذا من

جهة ومن جهة اخرى الديمقراطية تتمركز حول الشعب والجماعة والمؤسسات الاجتماعية في حين ان الحرية تتمركز حول انسانية الانسان

والطبع الانسان اقدم وجودا من اي مؤسسة اجتماعية .

س/ كيف يمكن تطبيق الديمقراطية وجنب مساوئ العلمانية في البلاد العربية ؟

ج/ نقول ان الاسلام معارضته للاستعباد والحكم الديكتاتوري الضروي والحرية للمتطرفة بنهي الشعور بالديمقراطية وبهتا يمكن ان نصل الى

نظام ديمقراطي اسلامي يجمع محاسن الديمقراطية وينجنب مساوئ العلمانية فلو اخذنا مثلا فكرة العلمانية فهي ترى ان بعيش الانسان

بلا دين اي لعطاء الدين اجازة طويلة حيث كان للمستشرقون دورا كبيرا في التاكيد على وجود علاقة تفضيلية بين الالتزام الديني وبين حرية

الفكر واعتمد هؤلاء على ما حدث في اوروبا من خرافات حيث وقفت الكنيسة ضد العلم والعلماء واعدمت الكثير منهم وبذلك ظهرت

فكرة العلمانية التي طالبت باقصاء الكنيسة عن مسرح الحياة فكانت النهضة الاوربية ومن اجل التقدم بالممارسة الديمقراطية فيجب

اقصاء الاسلام عن مسرح الحياة وهنا غير يمكن وتلك للاسباب التالية :-

1) الخرافات التي سادت في اوريا وعرفت التقدم العلمي والثقافي لاجود لها في الاسلام او المنهج الاسلامي لان الاسلام لايقبل الا

ماهو علم ودين .

2) ان التحررية التي مرت بها الدولة الاسلامية اثبتت بناء اعظم حضارة وتضيق لتاج علمي متقدم بينما التخصصات العلمانية في

اوريا تسير نحو التفسخ الخلفي والتجربة المنظومة .

3) ان الاسلام ليس عبادات وتعاليم بل هو منهج شامل لبتضم حيلة البشر

لما مثلكب(مساوئ) العلمانية هي:-

1) انكار وجود الله (سبحانه وتعالى) فبعض العلماء العلمانيون يؤمنون بوجود الله ولكنهم ينكرون العلاقة بين الله والبشر .

2) القيم الروحية قيم سلبية ولذلك لايد من فصل الدين عن السياسة واقامة مجتمع على اساس مادي اعتمادا على مبدأ

ميكاللفي (الغاية تبرر الوسيلة) .

3) تهديم قيم الأسرة ونشر الفوضى الاخلاقية .

4) القيم الاسلامية استنفذت اغراضها وهي عبارة عن شعائر وطقوس .

5) ان الامعاء بان الاسلام لا يتلائم مع الحضارة ويسعو للتخلف والرجعية .

6) الدعوة لتحرير المرأة وفق الاسلوب الاوربي .

7) تربية الاجيال تربية سياسية لا دينية .

8) تغفل العلمانية او تتجاهل الطبيعة البشرية باعتبارها مكونة من جسد وروح ونفس فتؤمن بمطالب الجسد والنفس البشرية

وتتجاهل مطالب الروح .

9) تسمح العلمانية بظهور الفردية والطفيفة العنصرية والطفيفة وهذا ناكيد نحو اليهود في نرسوخ هذه الافكار حيث أكد

احدهم اتم(ما من مسألة اختلف فيها العلم مع الدين الا وكان الحق مع العلم والتباطل مع الدين) .

المحاضرة الثالثة

س/ ما الفرق بين الفكر الرأسمالي والاشتراكي لحقوق الانسان .

- (١) يتمحور النظام الاشتراكي او الماركسي على البناء الفكري الفلسفي للعامل الاقتصادي والرفاهية الاجتماعية حيث يعد هذان العاملان شرطاً أساسياً لتمتع بالحرية وحقوق الانسان - وهذه الحقوق تسبق الحقوق المدنية والسياسية . اما بالنسبة للنظام الرأسمالي فيؤكد على الحقوق المدنية والسياسية التي لها الأسبقية على كل الحقوق الأخرى .
- (٢) يؤكد النظام الاشتراكي على حقوق الدولة باعتبارها المضمون الوحيد لتأكيد او ضمان حقوق الفرد بينما النظام الرأسمالي فيؤكد على ضمان حرية الفرد وليس الدولة .
- (٣) يؤكد النظام الاشتراكي على الملكية العامة ويلغي الملكية الخاصة او لا يشجعها . في حين النظام الرأسمالي على الملكية الخاصة الى جانب الملكية العامة .
- (٤) الحرية في أي الماركسية هي قيمة عليها يمكن تهذيبها ضمن إطار الجماعة وهذا يعني انها ترجح كفة الميزان لصالح الجملة حيث يذوب الفرد ضمن الجماعة . في حين يرجح النظام الرأسمالي الحقوق الفردية و يؤكد على الجانب الإيجابي للفرد او الدور الإيجابي للفرد .
- (٥) هنالك اولوية للحقوق المدنية والسياسية في حين لا يلغي الحقوق الأخرى في حين النظام الاشتراكي يؤكد فقط على الحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية .

- (٦) توزيع الثروة غير متكافئ بالنسبة للمجتمع الرأسمالي في حين هنالك توزيع عادل و متكافئ في المجتمعات الاشتراكية .
- (٧) تهدف الاشتراكية لتحرير الانسان من استغلال أخيه الانسان والقضاء الملكية الخاصة .
- (٨) نشتر الاشتراكية او تنجح بانها حققت مستوى من المساواة بين ابناء المجتمع في اتمتع بالثروة الاقتصادية في حين لا يوجد توزيع متكافئ في النظام الرأسمالي .
- (٩) الدول النامية حال الدول الاشتراكية حيث اولت الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية على حساب الحقوق المدنية والسياسية . وقد يكون ذلك مبررا حيث لا يمكن حدوث رفاهية اقتصادية في ظل دولة مستعمرة وكان عليها ان تختار الديمقراطية ام التنمية فاختارت التنمية الاقتصادية والتي هي اكثر اهمية بالنسبة الى الدول النامية الا ان الحقيقة المرة أثبتت فشل هذا الاتجاه فضحت بالديمقراطية بون ان تشق التنمية وبذلك انهار المجتمع الاشتراكي وبلقاء الحسب للباراة لصباح الاجتهاد عالمي لحقوق الانسان ترتيب عليه ما يلي :-

١. لا يوجد تمييز بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية .
٢. لا يوجد فاصل بين ما هو حق ذو طابع فردي وآخر ذو طابع جماعي .
٣. لا توجد هنالك حقوق اساسية وحقوق غير اساسية .

س/ ما علاقة الديمقراطية بحقوق الانسان ؟

اليتت تجرب الأهم ان توفر الضمانات الدستورية لا يلقي عملية حقوق الانسان في بلد معين بون وجود ادارة سياسية ونظام سياسي يحسق حقوق الانسان وحرياته اذ الديمقراطية هي الاطار الاساسي والسياسي الذي يمكن من خلاله تأمين حقوق الانسان فالديمقراطية ليست حكرا على بلد معين او على ثقافة معينة بل يمكن ان تستوعبها كل الثقافات وهكذا اصبح عالمنا اليوم الاطار الأمثل والانسب لممارسة حقوق الانسان لذا ٢٠٠٠

لان النظام الديمقراطي نظام سياسي واجتماعي واقتصادي يقوم على ثلاثة اركان :-

- (١) حقوق الانسان في الحرية و المساواة وما يتفرع عنها من حرية عمل وممارسة الطقوس الدينية الى اخره من الحريات الأخرى
- (٢) في دولة المؤسسات والتي يقوم كيانها على مؤسسات سياسية وصغنية نعلو فوق الافراد مهما كانت طوائفهم او انتمائهم الطائفي .
- (٣) تداول السلطة يقوم على اساس صناديق الاقتراع وحكم الاغلبية مع حفظ حقوق الاقليات الأخرى .

تستنتج من هذا وذلك ان هنالك ارتباط بين الديمقراطية وحقوق الانسان فبعض مبادئ الديمقراطية هي جزء من مبادئ حقوق الانسان ولا يمكن تحقيق الديمقراطية الا بتحقيق حقوق الانسان وحرياتهم وعليه يعد النظام الديمقراطي اقوى الضمانات لحقوق الانسان فهو الحجر الاساس للنظام الديمقراطي

المحاضرة الرابعة

انواع السلطة-

هنالك من عرف حقوق الإنسان بأنه العلم الذي يدرس علاقة البشر بالسلطة لأن السلطة هي التي تمنح قانون حقوق الإنسان وقد قسم العلماء أنواع السلطة الى أنواع مختلفة فمثلا اوكسبت كومت قسم السلطة الى نوعين ،

- 1- السلطة التيو فراطية والتي هي السلطة الدينية (اللاهوتية) أو سلطة الآلهة .
- 2- السلطة التسميو فراطية والتي هي السلطة الوضعية أمل توماس هوبز فقد قسم السلطة الى ثلاثة أنواع :-
 - 1) السلطة المونكارية التي هي السلطة التي تمكن بيد شخص واحد .
 - 2) السلطة الاورستقراطية والتي تتركز بيد هيئة حاكمة .
 - 3) السلطة الديمقراطية والتي تتركز بيد الاغلبية .

اما هوبز فقد قسم السلطة الى ثلاثة انواع:

- 1) السلطة الدستورية التي تقوم على وضع دستور وانتخابات وهي اقرب الى السلطة الجمهورية .
- 2) السلطة الملكية: وهي التي تقدر فيهم واعراف معينة وتتركز بيد عائلة معينة اي الحكم يكون فيها ورثيا .
- 3) السلطة الكروماتيكية وهي السلطة التي يفودها شخص له صفات خاصة فيستطيع ان يتخذ المجتمع من مشكلة معينة او مصلحة .

اما هوبز فقد قسم السلطة الى نوعين :-

1- السلطة الديمقراطية و 2- السلطة الديكتاتورية
فيعتقد ميكافيلي بان السلطة بهما كانت سواء ديمقراطية او ديكتاتورية لا بد ان تسقط وتكون هنالك سلطة اخرى فالسلطة لا تدوم على وثيرة واحدة .

اما بالنسبة الى توماس هوبز فيعتقد ان الملك المستبد الديكتاتوري هو الأصلح للمجتمع لأنه من أنصار المذهب الفردي وان الملك يحكم الأفراد بسلطة لا رجعة فيها .

ويعتقد هوبز بان الإنسان فوضوي يتبعه وانه عاش فترة من الحرب لحة طويلة دفعته الى أن يعيش بحالة خوف من أخيه الإنسان ومن أجل وضع حد لهذا الخوف تنازل الفرد عن جزء من حقه ليمنحه للدولة وفق عقد لا رجعة فيه وعليه تكون السلطة في أي توماس هوبز ثلاثة أنواع والنوع المونكاري هو الأفضل في رأيه تلافيا لحالة الفوضى التي يعيشها الإنسان .

يختلف توماس هوبز في أفكاره عن جون لوك وهو أيضا من رواد نظرية العقد الاجتماعي لأنه يعتقد بان الحالة الطبيعية التي يعيشها الإنسان ليست حرب وفوضى وإنما هي حرية الإنسان الذي يتصرف وفق أساس عقلي ويعزو حالة الاستمرار هذه إلى ثلاثة أسباب :-

1- وجود قانون مستقر وواضح .

2- وجود قاضي عادل .

3- وجود قوة تنفيذية لتنفيذ القانون .

وفي نظر هوبز إن الأفراد متساوين في الحقوق والتولجيات ومهما تراء الحياة تشابها وتعلبما فهي لا تدعوا إلى الخوف والفوضى وإنما تدعوا إلى الاتفاق على شخص يتولا تنفيذ القانون دون أن يميز بين شخص وآخر او بين زيد وعمر فلا بد من التفكير بلإيجاد سلطة لإقامة العدل بين الناس ولتنظيم حرياتهم فالحاكم عند جون لوك ليس سوى مجرر حاكم يحكم وفق نظرية العقد الاجتماعي ومن حق الأفراد استخدام حقوقهم ضدّه إذا سلطته ليست سلطة مطلقة .

(إضافة للملزمة)

اصغر جان جوكروسوا علاقة الدولة بالواطن علاقة قائمة على أساس العقد بين الأفراد والحاكم فالفرد له حق التمتع بحقوقه مقابل منح الفرد السلطة له فيؤكد جان جوكروسوا إن الإنسان خلص من حالة الفوضى عندما اتخذ كل فرد جماعة له وأصبح عضوا في تلك الجماعة ولكنه غير خاضع إلا لنفسه ويعتقد جان جاكروسوا إن الحالة الطبيعية والاجتماعية التي نشأ في ظلها الفرد كان اسعد حالا وأن التطور والتقدم هو الذي افسد طبائع البشر وكان سببا في شقائه حيث أدى إلى وجود قوانين طبيعية وعدم التساوي بين الأفراد يعتقد جان جاكروسوا إن الإنسان بولد حرا لكنه مكبل بالأغلال من كل جهة ويتساءل جان جاكروسوا عن إمكانية انتقال الإنسان من الحرية التي ولد فيها الى حالة العبيوية التي يعيشها خاضعا للسلطة التي تتحكم بمصيره .

أما بالنسبة إلى نيقولا ميكافيلي فيعتقد بان الديمقراطية نوع من الفوضى الاجتماعية انفاها مع توماس هوبز لأنها تسمح بالتدخل بنات المجتمع في العملية السياسية .

المحاضرة الخامسة

المحاضرة الخامسة

ذكر العالم مونسيكيو في كتابه أنواع السلطة والتي هي ثلاثة أنواع:-

1. السلطة الجمهورية: وتعتمد على مبادئ الديمقراطية وتقوم على أساس التفضيلة وإذا ما خلس الحكم الجمهوري عن التفضيلة انخفض الشعور بها وهذا يؤدي إلى قيام الاستبداد الذي يستند على شيء من الرعب وعدم الأمان ثم يؤدي إلى انهيار الحكم القائم.
2. الحكم الاستبدادي: والذي يقوم على مبدأ الرعب.
3. الحكم الملكي: والذي يقوم على حسب المجد والتشرف.

نظر مونسيكيو في أفكاره هذه على العنفة الفرنسية والحالات الانفعالية والشكل الدستوري السياسي في فرنسا إضافة إلى العادات والتقاليد

نستنتج من ذلك إن مونسيكيو يربط بين نمط الحكم والأيدولوجية أي الفكر الاجتماعي السائد في ذلك البلد فإذا حدث أي خلل في الأيدولوجيا الاجتماعية يؤدي إلى انهيار الحكم السائد.

المحاضرة السادسة

ولد في عصر لويس الرابع عشر واشتهر في صيدان الأدب والفلسفة والانتكولوجيا وكان معجب بحرية النشر وحرية الصحافة والأعلام وبدأ بؤلف الموسوعة العرفية ولقد تعرض إلى السجن في الباستيل ونفي إلى إنكلترا، وكان يدعو إلى الحكم الملكي المفيد ويرفض الملك المستبد وكان يدعو إلى العين العقلي ويهاجم العين المتعصب ويهدف بالتطبيقية والنظام الطبيعي وبهذا يخالف كارل ماركس حول الشيوعية.

دعوات

يؤكد هيجل على أنه كلما اندثرت حضارة تظهر حضارة أخرى وأن أساس وجود المجتمع هو الأسرة حيث ينهض الفرد من خلال الأسرة والمجتمع والمولة والسلطة عند هيجل هي سلطة مطلقة وهي فوق كل شيء أي يخضع الفرد خضوع تام للمولة لماذا؟؟؟؟

لأن هيجل يعتقد أن الدولة هي فكرة الإلهية في الأرض أي بمعنى هي بصمة الله في الأرض أي أن نظريته تستند إلى نظرية التفويض الإلهي والمولة التي يقومها الملك ماضي الإا حلقة وصل بين الله والناس والملك هو المفوض من قبل الرب في حكم العبيد وأن طاعتهم واجب على الخادمين للدولة فمسيحية تجسد إرادة السماء ويؤكد هيجل إن الدولة أو الحضارة إذا اندثرت في مكان ما تظهر في مكان آخر لتكتمل مبدأ مسيحية التاريخ، فمثلا كانت حضارة وادي الرافدين ووادي النيل والحضارة الصينية والهندية كلها اندثرت لتولد حضارات آخر وفي مكان آخر مثل الحضارة الإغريقية في اليونان ثم ما لبثت هذه الحضارات أن تندثر لتظهر حضارات جديدة أخرى في مثل الحضارة الرومانية وبعدها الحضارة الإسلامية وما لبثت الحضارة الإسلامية أن تتعرض للضعف والسقوط حتى ظهرت الحضارة الأوربية وهكذا...

Ahmad Al-Helfi

المحاضرة الأخيرة

س/ماذا تكون انحرية والديمقراطية ولادة عسرة بالنسبة للمجتمع العربي دون غيره من البلدان ؟ هل يكمن الخلل في العقيدة أم في تركيبه الأساسي العربي أم في السحب العربية ؟

غفل الإجابة على هذا السؤال لا بد إن نعرف إن المضمون المدني للديمقراطية يقتضي المساواة بين الحقوق والواجبات بغض النظر عن تون الإنسان وحسنه وأنتمائه الطائفي وولائه السياسي . إن المضمون السياسي يكمن تمكن الشعب من دستور ديمقراطي تكون فيه السيادة للشعب وبغض النظر عن الأفكار المختلفة للإجابة ، عن هذا السؤال . البعض يعتقد ان الشورى هو الشكل الحقيقي والأساسي للديمقراطية وهذا يناسب المجتمع العربي بغض النظر عن مضمون تلك الشورى .

البعض الآخر يعتقد أن الديمقراطية يجب أن تقتصر على الجانب الانتخابي الذي تقوم عليه أبولوجية دولة ما أو شعب ما ، البعض الآخر يعتقد إن الوعي هو الأساس لقيام الديمقراطية ولا ديمقراطية بلا وعي وإن الجهل هو المناخ المناسب للتعبس الديني في حين يعتقد بعض المفكرين أن الإسلام أقرب إلى الثيوقراطية و لا يمكن تطبيق الديمقراطية في البلاد العربية لأنها تحمل الطابع الطماني لكن بعض المفكرين العرب يعتقد أن الإسلام ليس تيوقراطيا وإن منصب القاضي والمفتي والحاكم هو منصب مدني وليس ديني ويعتقد أغلب المفكرين أن أهم التحديات التي تواجه المسلمين اليوم هو نظرتهم للعلاقة بين الإسلام والمعاصرة حيث حاول البعض منهم التوفيق بين الإسلام والأفكار الغربية فالمصلحة تقابل المنفعة والشورى تقابل الديمقراطية وراي الجماعة تقابل رأي الأغلبية . من هذا نستنتج انه يمكن أن تكون الولادة للديمقراطية والحرية العربية ولادة سهلة إذا كانت مبنية على وعي وليس تعصب .

س/يرى بعض المحللين عدم صلاحية النظام الديمقراطي للمجتمعات الإسلامية ؟ عال ذلك ؟

هناك فئات يعتقدون عدم صلاحية النظام الديمقراطي في العالم الإسلامي وهؤلاء :

(١) المسلمين المتعصبين حيث يرون انه لا يمكن الفصل بين الدولة والدين أي بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والقضائية حيث أن الأساس في الديمقراطية هو الفصل بين السلطات الثلاثة في حين يكون الدين هو الأساس في التشريع بينما الديمقراطية الإنسان هو الذي يشرع لنفسه .

(٢) الاجتهاد بعني الرأي للأمام والمفتي وليس لأصوات الأغلبية كما هو في الديمقراطية . أما حجج فئة الغربيين المتعصبين هنالك بعض المفكرين يتساءلون عن إمكانية تطبيق الديمقراطية في جميع المجتمعات على حد سواء ويعتقد البعض منهم أن الديمقراطية يمكن أن تطبق في مجتمع دون آخر ويزعمون أن المجتمعات الشرقية متخلفة وغير مؤهلة لتطبيق الديمقراطية وينتظفون من حجج أقرب إلى العنصرية، فمثلا على سبي المثال هونتسكيو يعتقد أن الديمقراطية المهندلة هي أصلح للمجتمع الإسلامي ، أما أرسطو طاليس يعتقد أن أرقى الاجناس هم اليونانيين وهم أقرب إلى تطبيق الديمقراطية .

ما البرابرة العرب فهم أصلح للنظام الديكتاتوري .
ما دليلين يوفى فيعتقد أن المجتمع الأمي لا يمكن تطبيق الديمقراطية فيه . أما الفئة الثالثة فتتركز على منال الديمقراطية حيث طرح عدد من المفكرين بعض المشكلات التي تف أمام تطبيق الديمقراطية من هذه المشكلات هي طغيان الأغلبية على حساب الأقلية والتهديد لمستمر لمصالح الأقلية التي لاتوافق صوت الأغلبية ثم أحد عوائق هذه الديمقراطية هي القانون الحديدي ولا وليكاريكية .
لرد على هذه الحجج :

- بما إن جوهر الإسلام هو العدالة والمساواة وتحقيق إنسانية الإنسان فبالتالي لا يوجد في الدين الإسلامي ما يمنع من تطبيق الديمقراطية أما فيما يتعلق بان فكر الديمقراطية فكر مستورد وعربي فقد أخذ الإسلام أفكار مستوردة وغير عربية، فمثلا الدواوين لحساب أموال الإسلام هي أفكار غير عربية لإدارة شؤون الدولة الإسلامية وهو أساس نظام أعجمي .
- حفر الخندق لم يعرف العرب حفر الخنادق أثناء الحرب وأيضا هذه الفكرة فكرة فارسية أما فيما يخص طغيان الأغلبية على حساب الأقلية فيمكن معالجتها بالتعليم والوعي وأجهزة الاعلام .

احمد الحلفي

تعريف حقوق الإنسان

يمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها المعايير الأساسية التي لا يمكن انتهاكها لأنها من طبيعة الإنسان كإنسان.
رأت من شأن احترام حقوق الإنسان أن يفتح آفاقاً
تنموية الفرد والمجتمع تنمية كاملة.

خصائص حقوق الإنسان

يمكن إدراج أهم الخصائص التي تتميز بها حقوق
الإنسان بما يلي:

1- حقوق الإنسان لا تقتصر على ولا تتكفّر ولا تورث
من أبوين بل هي ملائمة للذات لأنهم بشر فحريتهم
(متأصلة) لا يمكن أن تُسرد.

2- حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر بغض النظر
عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي،
فحقوق الإنسان (عالمية).

٣- حقوق الإنسان لا يمكن الانتزاعها ، فليس عندنا

أحد أن يحرم شعبها أو فرداً من شعبها (غيرنا بله للتعريف)

٤- كي يعيش جميع الناس بكرامة ، فانه يجب لهم أن

يشتركوا بالحريّة والإيمان والمستويات معيشية لائقة

تقوم للإنسان (غير قابلة للتجزؤ)

جذر حقوق الإنسان وتطورها في التاريخ البشري

الإنسان لديه كرمه الله ورفعته درجة أعلى من سائر مخلوقاته
أمضى ملك ظهر الأرض عمداً مديداً لم يخلأ أبداً من ضمير
وأهدار الأمانة والحقوق. وكان ذلك كله من صفات الإنسان

نفسه .
وقد لعبت مسألة حقوق الإنسان وحرياته دوراً كبيراً في تغيير
الكثير من التورات والانتقاضات ما كان من شأنه الإنسانية

حقوق الإنسان في العصور القديمة والوسطى

حقوق الإنسان في حضارة رافديليان -

لقد كانت أقدم عمارات الإنسان فيما بينهم أولى المحبة والاحترام
المعترف قبل أكثر من أربعة آلاف سنة في بلاد الرافدين وقد
أجمع الباحثون في الحضارة البشرية ما كان من شأنه الشرع
والإنسانية القانونية وتعددت وتطورت لتتفرغ لتتفرغ المجتمع في
حضارة ما تعترفه المعايير التي تحكم بموجبها مواضع
الحضارة والباحثون في أصول العراف البشرية ما كان عدل

تعد تلك الحضارة فاسلم التطور الحضاري والتقدم العلمي
 قديداً فإرادته برافده اهتماماً يسأل حتمياً عن
 منصفاً لإلغاها رابع قبل الميلاد إذ بدأ تدوينه لشؤون إقتصادية
 والحقوق المتعلقة بالأفراد والطبقات الحاكمة. ولا شك
 تأملوا سبلات حكمها ولو كرهت لمشاركة أي شئ العدل
 بين الناس كحماية الضعفاء ومنع الظهور بالقوة لهم.
 وقبل أن تظهر الحضارة النابوية فإرادته الرافدية في مطلع الألف الثالث
 قبل الميلاد لم تكن القواعد الأخلاقية وأصول المعاملات
 بين الناس مدونة على هيئة أحكامها كانت عبارة
 وتقاليد يجب اتباعها لتنظيم الحياة
 وهذا هو مشروع المدونة

1- شرايع أودو - كاجينا [٤٣٧٨ - ٤٣٧١ ق.م] :-
 وهو آخر حكام دولة لكش. كان أصله من طبقة الكهنه
 وانتزح أكله من سلالة (أور - ناس) حقا أصحاحات وشهوات
 من أجل القضاء على الظلم والتعسف الذي سبب لإيمان
 من قبل طبقة الحكام والكهنه فكانت هذه الإصلاحات أقدم
 المحاولات في تطور المجتمعات البشرية. فقد عالج نظام
 القضاء في القضاء بقوانين الرجم فكان المداة التي
 تدور وتروجين، وقد صانها لإصلاحات.

٢ - قرار دمج اموال الخو [٥١١٢ - ٥٠٩٤ م.م] %

لقد أصدر مؤسس سلطنة أدر الناللة أدر - نحو شريعة
مروية أحتوت على حقوق زواتين خدمت الأنسان و
الأنسانية بما لك لفقرة إذ حقت الأمل فرد بقضائه
دار المرشدين وسالبي اموال الناس وضع اذا يقع ليقوم
فريعة للشرب المقنعة .

٣ - قانون بيت - عشر [٥٠٠٠ - ١٠٠٠٠ م.م] %

وهو قانون ملك سلطنة أيسين الذي أقتار بحره بحركة
كبرى في التدوين والترجمة والشرايح المودنة . ولم يعلنا في مدونه
سور ٣٨ مادة منه أصل ١٠٠ مادة - بعض تناوله قضايا حقوق
الأنسان وبعض مواد اقتصادية .

٤ - شريعة حمورابي [١٧٩٧ - ١٧٥٠ م.م] %

هو قانون ملك سلطنة بابلية التي حكمت في مدينة
بابل . وقد حوت على سلطة اللغة البابلية عن تجر الاسود
الصلد يبلغ ارتفاعها نحو مترين ونصف المتر أكتشفت أوامر عام
[٢٨٠١] وقد أحدث أكتشافها دهشة كبيرة في جميع أنحاء
العالم المقرون إذ أنها توضع بسير تطور المجتمعات و

وَتَقَاتِلُونَهُمَا أَلْسِنَةً مِثْلَ قِتَالِ الْكُفْرِ وَرَضَا بَيْنَهُمَا
أَخْتَابًا كَهَذِهِ النِّصْبَاتُ :

المادة ١٥٥ :- (إذا أُلْتَمِ رجل رجل آخر بقتل وكذا
لم يسمع أو أدانته فيقتل متركه) .

المادة ١٥٦ :- (إذا أُخْتِطِفَ رجل أو رجل
صغيراً فإنه يُقتل) .

المادة ١٥٧ :- (إذا قُربَ أبناً أباه فتمت سبأته) .

ثانياً : حقوق الإنسان في الحضارة الأفريقية

حتى قديماً حقارة الأفريق في أصددهم ، عرفت بحرية أهديهم وهو المشاركة في الحكم . أهمية المشاركة في الأمور السياسية ، لأنه لم يعتبروا للفرد بحرياته الشخصية .

انحصرها حق الملكية ، كانت عندهم ملكية الأرض جماعية ثم تحولت إلى ملكية القبائل .

ومما يتعلق بالحقوق السياسية ، فقد اعتبرت الديمقراطية انما هي هي أسلوب الأهل للحكم . وكانت تتشبه بعاشقهم تقتضي باعتبار الإنسان بعد الأهل في كليات الدولة .

وقد اعتبرت الحضارة الأفريقية الانتخاب وسيلة غير مقرونة لاختيار الحكام ، وكان اختيارهم يتم بالتربية

وقد كان لعدم التوارث الاختصاص طويلاً منذاً للذين الأفريقية ، كان المجتمع يألفه طبعين : طبقة الأحرار ، وطبقة الرقاد .

وكان نظر الأفريق بأن حلة للطاعة والعمل ، كما أن المرأة في الشرائع والنظم اليونانية لم ينال أسوة حفاً مع الرقيق ، ففقدت

قوانينها كما تريد المرأة من حقوقها المدنية ، وذهبها تحت سيطرة الرجل في مختلف مراحل حياتها .

الثالث: حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية :

كانت الحركة عند الرومان تعني المشكلة في الإسود السياسية والوصول الى تحقيق فكرة أقرار حقوق شخصية يتشارك فيها جميع الأفراد .
وقد عرف الرومان ملكية الأرض لفردية والجماعية ، أما الحرية الدينية فلم يفرقوا فكانت تواجه الأنتراك ، خاصة بعد انتشار المسيحية وأخذت بها الناس
وقد يتعلق بحق الانتخاب ، كما كان نظام مختارون عن طريق الانتخاب .
قبل الخالد الشخصية .
وكانت هناك طبقتين : هبة - الأشراف وطبقة العامة ، ولم تكن هناك مساواة أمام القانون بين الطبقتين ، ولم يعترف للطبقة العامة بحق المواطنة ولم يشاركوا في الخالد الشخصية ، كما لم يعترفوا بالمساواة أمام القضاء .
كما أن حقوق المرأة كانت سطورية وصغيرة فلم يقرر لها حق الانتخاب والتمتع ، كما عرف الرومان ارفق ، وكان وصهم النسوة الكثر عند اليونان .
كما نوا يعملون هناك فيما عرف ببيات ، وفي الليل يتكلمون بالأسرار وكانت تفرض عليهم أسس العقوبات

... كانت السند شمع المساوية من حقوق الإنسان

أولاً: الديانة المسيحية

كانت المسيحية دعوة ونبوءة خالصة ، فلم تهتم بنظام كالم الذي
تفضله ، فالتفت بإعلان حرية العقيدة والادسوة ، كما ألتماع
والمساواة ، وحبية إلتسان إلتسان ، وكانت تهدف
إلى تحقيق مثل ألتسان إلتسان بضرورة تلك أسس الحقبة
كالهدف كتحاربة التعصب إلتسان .

وقد حملت المسيحية كإفكار إلتسان إلتسان إلتسان
كراسة الشريعة إلتسان إلتسان إلتسان إلتسان
كما إن ألتسان إلتسان إلتسان إلتسان إلتسان
تكون قد رسمت حدوداً نامولة بين ألتسان إلتسان إلتسان
والتقوية من أجل تنفيذ ألتسان إلتسان إلتسان إلتسان
(أعطوا ما لغير لغير وما لله لله)

إن إلتسان إلتسان إلتسان إلتسان إلتسان
قوة متقدمة في جميع علاقاتها كالتقوية وإلتسان إلتسان
وقد وقفت المسيحية بضرورة كرسه كالتقوية إلتسان إلتسان
عملت كحماية الضعفاء والمحافظة كالتقوية إلتسان إلتسان

ثانياً: الديانة الإسلامية

تستمد فكرة حقوق الإنسان أهميتها في الشريعة الإسلامية
عن أهمية الإنسان ذاته، فالإنسان أكرم مخلوقات
الله سبحانه وتعالى ملك لا يرضى.

وقد أعطتنا الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة
رؤية واضحة عن هذه الأهمية الإنسانية ووجه استحقاقه

لحقوقه كأنه دونه تمييز، فالخلف كلهم عباد الله الذين أكرمهم، ونماذرا

يقول سبحانه وتعالى: «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في

البر والبحر»، وتقول تعالى: «يا أيها الناس إنا خلقناكم

من ذكر وأنثى». وفي ذلك أنصاح عن تكريم بني آدم كأنه ذروا نفس

قال الإسلام دستور كامل يستهدف إقامة حياة إنسانية كريمة و

رفيعة يتكسر فيها العقل والضمير، وتستقل فيها الإرادة والتفكير

يشعر فيها كل إنسان بأنه سيد نفسه، ومالك أمره، وهو
السلطان الأعلى عليه سوى سلطان الحق الذي لا يعاك عليه.

قال الشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقاً تخصهم كأفراد و

حقوقاً تخصهم كجماعة. فالإسلام يخلو أن يبلغ كل إنسان

عالم أن يسكن آمناً، ولا يسكن حصبانته وذلك لحماية حرمة و

حرمة، ونما ذلك يقول كقوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا

بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأمنوا وتسلموا على أهلها ذلك خير لكم لعلكم تذكرون»

ولقد بان الاسلام افضل مما تقدم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
والثقافية ، فقد هب الملة كدورها ضرورة من الضروريات
الاجتماعية ورسالة كمشايخ صاحبها سبحانه يقول تعالى :
« هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا » وانفقوا مما
صالحكم مستخلفين عليه .

ويقول عليه الصلاة والسلام : « انما آمنون شركاء في الارثية :
في المال والطلاق والنار » .

كما يدخل الاسلام كل العمل يقول تعالى : « فاء انصبت لصلوات
نامتسعدوا فيها لرحمتها واتقوا منها ومنه الله » .

كما بان الاسلام لا يميز في الكرامة وفي الحقوق بينا مشركوا وخر اولاد
فيما بينهم ولا في النسب ، مما لا يقول تعالى : « ان امرئكم عند
الله اشكاه » . وقوله عليه الصلاة والسلام : « لا فضل لعربي
على اجنبي الا بالتقوى » .

كما اهتم الاسلام بالعلم وادرجه في كل مسلم ومسلمة ، قال عليه
الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .
وقد حث على سائر علمه لطلبه وبذلك يجهد لتحصيله
قال تعالى : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات »
كما اكد الاسلام مبدأ المساواة والعدالة في كل ذلك حرية
العقيدة

و ما بحقها في جوار برها الاسلام

١- حقوق المرأة

٢- حقوق الاسرة

٣- الاسلام ومكافحة الرق

١- حقوق المرأة في الاسلام

كانت المرأة العربية صورة عامة اوضاعاً اجتماعية ظالمة ، في فترة تاريخية متعاقبة قبل الاسلام . لم يكن لها حق يعترف به ، وكانت تحسب عن اهلها و الخليفة والحكماء في مجتمعات ما قبل الاسلام ، و كان بائناً الارواح مستقرها وهي طفلة مؤودة من دون ذنوبها . حنته مدا كونها انثى .

و ذلك لم يمتح بالاطبع ظهور بعض النماذج المستقرة لبعض النساء العربيات ولكنها كانت في اقلية معدودة ، وفي فترة زمنية متقاربتة . وكانت أبرز هذه النماذج بلقيس ملكة سبا ، و ملكة مصر نفرتيتي و كليوباترا ، و كذلك خلافاً لهذه النماذج عاشت المرأة وضماً سلباً فرضته الاتقالية والنظم الاجتماعية السائدة و عززت بعضه الرجل و عليه

فما جاء الاسلام رفعه شأنها و ردت اليها كرامتها و اقرت حقوقها و اثنى لها المنزلة الالهية بها كالمساواة لا و تزيينها الكبر في الحيا و حرمها من عبودية و خلعها عن اقلها و الامهات ، و وضع عن الاتقال التي كانت ترفع ثقلها

ولقد بينت فلسفة حقوق المرأة في الإسلام ملك محمود بن عبد العزيز

أولاً: التفرد المتساوية للرجل والمرأة باعتبارها بشراً
فضل لإيهما ما لإحر الأبا لتقوت والعل لإصاع. تال تباكي:
« يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكروا نثى وجعلناكم شعوباً وتبائل
لتعارفوا ان أكرمكم عند الله اتقاكم »

ثانياً: وان اذ تمثت المرأة ملك الأُسرة فذلك لصبيته . وكذلك ذلك
لا يسهة حقها في العلم والعمل

ثالثاً: ان معاهمة المرأة في الحياة العامة لا تقل أهمية عن معاهمة
الرجل . بل ان الإسلام فتح الباب واسعاً للرأى للمساواة
في ميادين الحياة ، فشاركته المرأة الرجل الصلوات في المساجد
وتعلمت كدنيا وبرعت في مجال البرعنة وسارت كحياوين إقتنا للشمس
راحتة المقاتلين و اعترفت للصيانة ودفقت كعظم الميادين
التيا كانت حكر آكام رجل

٥- حقوق الأبرار وأهل الذمة في الإسلام

إذا كان الإسلام قد أمر بحقوق الناس أجمعين فلا بد أن يجوز للاسير والذمي حقوقاً - قال تعالى: «ويعطون الضعفاء من حيث أوسعهم» الآية. وقال عليه الصلاة والسلام: «أطعموا الجائع واطعموا العائت أي الأسير وغوروا المريض» حديث صحيح عليه السلام.

وقد أرضيت الآيات القرآنية اللامعة التي تبين حقوق أهل الذمة - آيات البيانات الأخرى - من اليهود ونصارى وصابئة ممن آمنوا بالله تعالى لإنهم خلقوا من نوره لك قال الحق تبارك وتعالى: «ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئة من آتينا بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم» الآية.

فالآيات تتسارع بينا، كجميع الحقوق والواجبات وتتكرر الآيات. العلم الصحيح.

وتعد وثيقة المدينة النبوية، فرضها برسول الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم، عهداً فعلياً للتعبير عن حقوق أهل الذمة في المدينة المنورة. إذ جاء فيها: «منايلتكم؟ استدرتم لو شقة قد يسود المدينة يعامل معاملته، كالمسلمين في الحقوق والواجبات». وهذا حقوق أهل الذمة في الإسلام التي لا يتركها حال ترك دينهم، قال تعالى:

«لا أكرهه من الدين قد تبين الرشد من الغي».

منا لضعفنا، الواجبا حاسبتكم، أخطأتم، حقوقكم والرافعة بهم، ان قال
« اسوا لكم - عبيكم - اضعوهم ما اضعوت، اليسسواهم مما يتسبون
لا تكلفوهم فوق طاقتهم وانا اكلفتوهم فما حيينوهم » . صفة رسول خيرا
والسلام .

المصادر القانونية كقوت البرلمان في بريطانيا

1- الميثاق العظيم Magna Carta سنة 1215م

كانت نتيجة الصراع الطويل مع كلام في إنجلترا سبباً لظهور الميثاق العظيم وهو وثيقة مكتوبة انتزعت من سلطة الملكة بعض الحقوق الأساسية المتعلقة بهذا الميثاق بشكل خاص معيارين الفرائض وحبائيتها.

أصدر الملك جون هذا الميثاق في 19 حزيران 1215م وبتأثيرهم كقوت التي تضمنت فيها الوثيقة منع التمييز في الضرائب على عدة مبادئ ملك رجالهم الأحرار، ونصت الوثيقة على استقلال القضاء وحرية الاعتقال كما نصت أيضاً على منع توقيف أي مواطن آخر أو سجنه أو مصادره إلا بقرار من الجورم للقانون كما نصت حرية التنقل والعبادة. سنة 1297م تم تعديلها بتدوين موافقة البرلمان.

2- مرضية كقوت عام 1701 Petition of Right 1701

هدت هذه المرخصة في 13 حزيران 1701م بعد صراع بين الملك والبرلمان وهو عبارة عن مذكرة تفصيلية تضمنت حقوق وحرية المواطنين وقد اشترط البرلمان ضمير موافقة الملك الذي طلبه الملك شارل الأول للمرضى إسبانيا إذ وافق الملك على مرضية كقوت سنة قبل الملك هذه المرخصة واهتم بتدوينها.

١ - ان يطعن الملك عند طلبه اسباب والقروض الاجبارية

٢ - لا يسكن شخصها الا بتولية حقيقية محددة

٣ - لا تعد الاحكام العرفية وقت السلم

٤ - احترام الحرية الشخصية

٥ - عدم فرض ضرائب جديدة دون موافقة البرلمان

غير ان النزاع لم يلبث ان تجدد بين الملك والبرلمان بشأن حق الملك
في فرض الرسوم العسكرية. وقد اتهم الملك بالتكلم بمرسمة
الخيانة لحقوق الشعب وحرمانه وحيد الحكم فيه واعدم.

١١٤٩ م

١١٤
اعلان حقوق الإنسان والمساواة العرقية
(١٩٤٦ ب ١٧٨٩)

انا ففهم حقوق الانسان قد تبلور في عدة تأريخية معينة ،
لورته فلسفة الانوار الايبية . يحتوي عليهم الاعلان على مقدمة
وصحح عشر عادة . وهو مع ايمانهم عند غزارة تلبية لقرارها
وكبر الاعلان مطبقة الكاها ، الذي يدر حول لنقاط اربعة :
* تلتزم حقوق طبيعة متمسكة لا يبر لها الزمان
الحياة والكرمية والمساواة .
* هدف الجميع السياسي هو اننا نتمكن من حقوق انسان
* انهم للحرية يسوي الكود والتايمية على مارسية الفوق
الطبيعية .

فجا اعلان اعلانا لحقوق الطبيعة والتايمية التنازل عن
فالضحية الإنسانية هي وان لم تكن كل الناس قد اعتقد
الاعلان على الكرمية بصورة قاطعة ، انظاراتنا عن الحرية
والذي يشمل كل قطاعات النشاط الانساني فقد ركز الاعلان
الفرسي في بعض الحريات التي يبتصرها المواد السبعة
الطبيعة والتايمية . اذا لم يكن اتهام اي انسان او توقيفه او
انتقاله الا في الحالات التي حددها لقاتون ، ولا يمكن معاقبة انسان
الا وفقا للاحكام القانونية ، وانا المقدم يرى حتى تثبت اذنته
كما تمنع المادة العاشرة ازواج الى انسان سببا اراهم كرسية

كان للإعلان طابعه المميز المؤثر في إحياء الأمة، فزما يكثر
ذلك بسبب المكانة الرواس التي احتلتها فرنسا آنذاك،
و بفضل دقة الصياغات المتعمدة للحقوق، ذلك أن إعلان
١٧٨٩ لا يذكر فقط الحريات الرئيسية (الحرية الفردية،
حرية الرأب، التفكير، الدين، وصدق، الملكية) ولا يحدد
مبادئ النظم السياسية (و منها مبدأ الفصل بين السلطات، مبدأ
الاعتمادية، تلك تضمنت آليات تنظيم العلاقات السياسية والحرية
العامة.

وغيرها من مبادئ الحرية، لحيدهما، الديمقراطية والإعلانات غير الاعتراف
لعام ١٧٨٩، و صلا دستور ٣ أيلول ١٧٩١، والإعلان مشهور
الإشهاد المراهق لسنة ١٧٩٣، و دستور ١٨٤٨ وغيرهما.

بعضها من الدولية والجهوية الكاملة من
قضايا حقوق الإنسان

عضوية الأمم المتحدة وحقوق الإنسان :

اشتهر الميثاق الخاص بالأمم المتحدة عدداً من الأجهزة الرئيسية
الثلاث منها متعلقة بحقوق الإنسان هما :
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يتألف من ثلث أعضاء من كل أعضاء منظمة الأمم المتحدة . تجتمع الجمعية بانتظام
مرة كل عام ولها حق المناقشة وإصدار التوصيات فيما يخص
الاصول التي تدخل ضمن نطاق الميثاق .

تصدر الجمعية قراراتها بشأن المسائل الأساسية بالاعتماد
البسيط للأصوات كما أنه في المسائل التي تتطلب
دونها تصدر قراراتها بما في ذلك الإحالة بالاعتماد الثلثين .

فيما يتعلق باختصاصها الجمعية بما في ذلك حقوق الإنسان ، تقوم
الجمعية بداساسات وتشير توصيات بقصد إتمام التفاوض والتدوير
في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية

الإدانة كما تقيّم حقوق الإنسان والحريات الأساسية
استدراكاً من بلاتميز بينهم فيما يخصها أو اللغة أو الدين

وتنشر الجمعية منذ وقت آخر أجهزة عربية ذات طابع حقوق
الإنسان ، وكذلك لجان خاصة من أجل

بمعاييرها بما أدت إليه المهام الملقاة بها والتي لها صلة بتعلق بحقوق الإنسان

ثانياً : المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- تختص المجلس بتقييم مقاصد الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية
ومفاهيمها. المقاصد العمل على ان يمشي في العالم احترام حقوق
الانسان والحريات الأساسية للجميع . وبحسب اعداد مشاريع
اتفاقيات لوضعها على كنفية العامة . ويعقد المجلس في العادة
حده مرتين عادتين كل عام . وتعال البنود الخاصة بحقوق انسان
التي كلفت المجلس اجتماعي للتفرغ فيها .

ومن واجبات المجلس اقامة صلة بين الأمم المتحدة وبين الوكالات
الدولية المتخصصة وذلك بموجب الاتفاقيات الخاصة

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تم تخطيط حقوق الإنسان الطامع لقانوني والدولي الإصدار
العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن منظمة الأمم المتحدة عام
١٩٤٨ . وجاء الإعلان أشكاساً للدماء الجدي الذي استتبعه
الأمم المتحدة وأجندتها الرئيسية .

أما حقوق الإعلان فقد صارت تحت الحقوق المدنية والسياسية

فإنها مساواة ، وأن الناس

سواسية أمام القانون ، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة من
دولة أية تفرقة ، وهي كحرية الشخصية و الحق في التنقل و
الخروج من الدولة ، والدورة اليها وحقه في اللجوء الى بلده غير بلده
عنا إضطراره . وحق الفرد بالإنسا والحرية ان يتعرضها للتقاضي
او عقوبة تامة او عرينة للكرامة لإنسان ، وحق الفرد
بالزواج والحق بالتشكيل والدين و إقامة الشتمات المدنية
سراً وهداً و الكفاية الإستقلال في إدارة الشؤون العامة
للبلاد و الكفاية ثقلاً الرخاؤف العامة

أما حقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وهي تشمل حق الفرد في الضمان الإجتماعي له ، أساساً وفقاً له
بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وحق الفرد في العمل و
اختياره بشرط عمالة ورضية ، وحقه في التماس سبل التقابلات

أول الإنعام البراءة - والحقا هي إباحة أوقات الفراغ
معيشتها كان للحاققة ملكة الصوة والرفاهية
٢ والحقا هي مسبتون
والحقا هي لتعلم

١٤٥
العولمة تعيد انتعاش الديمقراطية
العولمة من أجل الديمقراطية
من أجل الديمقراطية
تتطلب الديمقراطية
الديمقراطية
الديمقراطية
الديمقراطية

١٤
المدرسة الطبيعية وتفرقة العقد

الاجتهاد

ان المدرسة الطبيعية ادرسا يعرفها بكثافة الطبيعيين الذين سادوا في افكار
العقود لسنا عشر، يؤكد ذلك ان الانسان حر بطبيعته مساويا
لغيره وان الحرية هي من انشاء الطبيعيين وهدف المجتمع الحقيقي
والقانون الطبيعي ينشأ دائما لا يتعدى ادمه على افراد تلك امواله وانما له
وعند المخالفة مجبا عقابته، لهذا لانته خرج منه القانون الطبيعي
ومن أبرز سواد هذه المدرسة:

جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤ م)

ولد جون فوثير في انجلترا ودرس الطب في السفور ونيجيب انفروت
مباشرة فغادر بريطانيا باتجاه هولندا، وهناك كتب كتابه الشهير
في مقالتيه عن الحكم المدني، كما فيه ما يكفون الطبيعيين لانسان
وانه جون لوك افترضها ان لكل من هذه حقوق طبيعية هي
الحياة والحرية والملك، والغاية من الحكومة حماية هذه الحقوق عن
طريق العقد الذي بينهم فاذا اختلفت فيما واجهوا -حقا للشعب
القوة ضدها والاطاحة بها، ومعنى هذا ان الشعب هو
صاحب السيادة والسلطة الحقيقية وادراكهم

مهاتم جالك ريسو عام ١٧٧٨ - ١٧٧٨ م

ولد في مدينة جنيف في سويسرا وعاش فيها تقريبا طوال حياته فكان خادما ومعلمًا وسكرتيرًا وتقلد بينا المندوب في أوروبا . وكان فاشلا في مسيرته ورواياته ، لكن هذا الشخص الذي يحكم يدبر أمر نفسه وضع فلسفة لغيره

من أشهر كتبه (العقد الاجتماعي) . اعتبر جالك ريسو
أحد العلاقات بين المواطن والدولة قائم على أساس العقد الاجتماعي

بين الإنسان ، فالفرد الحق في الاستعاضة يكامل حقوقه الطبيعية في المقابل
الدولة ، التي تنشأها الفرد تلك السيادة عليه ، واجب كفاية على تلك
الحقوق .

مؤتمرات ودراسات
(1789 - 1900)

جاءت نظرية الديمقراطية متأثرة بآراء جون لوك به من مؤثراته
أهمها:

- ١- تأثير العقلية الفرنسية بالحوار الطبيعي
- ٢- كمال صناعية والتجارة
- ٣- لانفكاكات لتقسيم السلطة العقلية
- ٤- شكل الدستور الجديد
- ٥- لتقاليد والعادات التي كانت أساسا لتكون القومية

وقد وجد مؤيدو سكيلون الملك المستبد مؤيدين لها ان على ارادة
الملك على القانوت او لهذا فجدد فيهم بان تقسيم السلطات
لكيون غير هذا التقسيم ضمان للمحافظة على حريات افراد الشعب
وحرمانه من ان الحكومة واحتيا لوميا يتوقفات ذلك
الحمي الذي يمتد عليه ذلك ، وان الحكومة التي يكون ان نشأ
تأثيره يتبع :

١- الحكومة الجمهورية ارتعدت بان مبارك بعضا وبقراهم

فولتير 1794 - 1764



أما فولتير في إنكلترا فمد شرفه في تقاسم الحكم هناك
 فأعجب به وقام به بحرية المفاضة وحرية النشر
 فلما عاد فولتير إلى فرنسا قرأ في منزل ألبير جود في الكفاح فالقده
 الناصية ولم تكن له لينة لهم فولتير وإنما رجع كل أتمام
 الك حرية إداره والمنكره إذا عاينها أكر ما هو تبريرها
 ترجع توتة الأولوية البائع الذي تسمى فيه لسفوية
 الإذاعة والتحكم المبرر

أذن لا القارئ مشترك في الخط
 معاً للمقرضه والذمه ~~معه~~ ^{القرض}
 يعنى اخطاء الكرتي للناس في شئ
 القانون .

والكريم المقصود في له مقر اصل تتصل
 في الكليات الأربع

مرتب السليمة
في الوقت صوابه
في التدبير
في السليمة

ولكن حول كرسية هي الغاية التي نسبت
إلى السعادة هي الغاية والكسوة هي
الوسيلة لتحقيق السعادة المستوحدة.

وإذا كانت كرسي الحكمة للفرد كسيلة
بتحقيق السعادة فلما وانزهر
الشمس من العزيب بالقلوب النفس
واجب أن الحمتهم والاشغال الخلق والتفلك
بالسيرة

السعادة هي الغاية

والمراد من كرسية الحكمة هو السعادة
وهي كرسية الحكمة التي تحقق السعادة

القوق والكريات الطبيعية والخاصة

تعتبر الكريات الطبيعية من أهم الكريات التي يجب أن
يتمتع بها البشر، لأنها تتعلق به كشيء طبيعي، كقولهم
في الأمد وديته في المثل واختيار مكان الإقامة، وحرمة
منزله وشرفه من معاملات البشرية.
أكثرها الأمد والسراة البدنية :-

لقد ازدادت في السنوات الأخيرة أعمال التهذيب والتعداد
والعقوبات والمعاملات لقاسية والغير إنسانية التي تأتي
بها لإنسان وتحتل عقوبات

منها مهام السلطة فيما يخص المعاملات كقائم ذلك حياة الفرد
وسلامتهم، ويعتبر الحق في الحياة في طبيعة الحق للإنسان
التي نصت عليها مختلفا لمبادئ إنسانية والمواثيق الدولية
فكل إنسان الحق في الحياة، فالإنسان يولد حرًا
متساوية في الرأيه والقوف

وأن حرية الإنسان لا تتصرف فقط كحق في الحياة الإنسانية
الإنسانية، وإنما تتصرف أيضًا عند انتهاك هذه الحرية
وأشغالها لا شك الأستلاب مثل الوقت والعبودية

كما يتضح حق الإنسان في الحياة ، حرية التصرف بحسبه
مثل وصفه بغير اعضاءه الجسميه للاحتجاج بها من قبل المواطنين
هو المختارين لها بعد وفاته
كما ان من واجب السلطة ان تؤمن للافراد الظروف الملائمة التي
تضمن سلامتهم البدنية .

حرية التنقل واختيار مكان الإقامة :-

يعتبر حق التنقل من حقوق الطبيعة الأساسية للإنسان
وهو حق من الحقوق داخل بلاده من جهة ، وحق من مفادرت من جهة
أخرى .
وقد كفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذا حقاً من المائة الثالثة عشر
التي جاء فيها (ان لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل
صده وكل دولة)

حرية المنزل والحياة الخاصة :-

حرية المنزل من الحريات الأساسية التي أهتمت بها الاساتيد و
المواثيق الدولية والإعلانات العالمية وأولتها عناية وحماية خاصة
فالمسكن هو الذي يربط الإنسان بحماية نفسه ولا يسمح
بدخله إلا بأذن مالكه .

جريمة سرقة الرسائل الشخصية

وتعتبر عدم ١٢٠٠ أو ١٢٠٠٠ أو ١٢٠٠٠٠ أو أكثر من الرسائل
بين الإفراد المتضمنة ذلك عندئذ لا يملكه كل من
بين الإقتناء المتضمنة له في الرسائل أو ما اتصل بجريمة
السرقة الفكرية والاقتصادية .

أهمية الفكرية

بعد هذه الدراسات عن أهمية الدراسات الإنسانية التي عتبرها
المتقدمين من الدراسات ، وذلك لارتباطها الشديد بحوائج الإنسان
وتشمل هذه الدراسات ما يلي :

أهمية الدراسات والتعبير

تعتبر هذه الدراسة ركيزة أساسية في كائن الديمقراطية . وهي
قراءة أساسية للديمقراطية وأحد مقوماتها الأخرى
بروزاً ، لذلك أقرتها الدساتير والنصوص التشريعية
كأداة للإصلاحات العالمية كحق الإنسان وإلتفاتيات والمواثيق
الدولية .

ويقصد بأهمية الرأي ، قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأحكامه
بحرية تامة بغض النظر عن الوسيلة التي يستخدمها سواء كان
ذلك بالاتصال المباشر بالناسد أو بالكتابة ، الإذاعة ، الصحف
أو بواسطة الرسائل

١٠ حرية المعتقد الديني :-

يقصد بهذه الحرية دقاً الإنسان في اختيار المعتقد الذي يريد أو أن يكون
هأ في ممارسة شعائر ذلك الدين في السر والعلانية .
وفي عام ١٩٥٥ تم سنه في لبنان ١٩٨١ أصبحت الجمعية العامة للأمم المتحدة
تجاهها رقم ٥٥/٣٦ المتضمن إعلاناً يبت أن إلتقاءه كان جميع أشكال
التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد .

١١ حقاً في التعليم :-

يعتبر هذا الحقاً من الحقوق الأساسية للإنسان . فاللجميع مؤدي كـ أشباع
والثقة المعززة مما يؤدي إلى علاقات طيبة وتعاوناً بين هذه الشعوب
المقصود وبالتالي إكراه احترام حريات بعضها البعض . ومن هنا تكمن ضرورة
التعليم والزيادته ومجانته .
وتعد أهميت منحة اليونيسكو بحق التعليم وأصبحت مجموعة من الأتفاقيات
والتوصيات التي تدعو إلى مكافحة التمييز في التعليم

حرية الصحافة :-

تستند حرية الصحافة أساساً على حرية الإعلام والرأي،
والمعروف أن هذه الحرية المعترف بها عالمياً كحقاً من حقوق إنسانية
للإنسان أقرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في 10 ديسمبر 1948م
أن الحرية من شأنها أن توضح ما هو دورها في ذلك كحدود وبالتالي فإن
حرية الصحافة لا تنجو من هذه القاعدة الأساسية ..

الكرات الاجتماعية

إن الديمقراطية لن يأتى كرسية لا بل إننا نعلم بدور ضمانات
كرات إنسان فيما يخص الحقوق المدنية والسياسية
فوجود الديمقراطية السياسية ضرورياً لتمتع الأفراد بحقوقهم ويشمل
هذه الكرات ما يلي :-

حق الانتخاب وتأليف الكيادات :-

لقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948م المادة
العشرية، كما أنه كلاً منهما، كما نرى حرية الاشتراك في
الاصحاب، كما أنه يجوز أن يتم ذلك، إن شاء الله، كما هي
حرية التجمع تعني قدرة الأفراد على الاجتماع فترة فلو كانت
طال أو قصرت يعبروا عنها أنهم بالمناقشة وتبادل

الرأى أو الدفاع عن الرأى صيد وصيد الخنزير بالقلوب

فتكون الجهادت يعني تشكيل جبهات منضمة لها وجود مستمر
وذلك بهدف الاحتجاج مع الاعتقاد للبدلت فيما لمسايل التياتهم هذه الجهادت
للتحقيق الافتراض لقب أفتتت من أجل والدفاع عن الجهادت التي أفتتت
كالحل وكذلك مردا كرسه فردا نظام الك عايشا في كمنيات مادانت
افتراضا سلمية وقا اطار الشرعية لقانونية

دعوات أفتتت انتقايب الأحرار ببيانية

عند تصور انتقايب الأضرافا أيرجا أكبر ضمانة من ضمانات أفراد
للضمانة المقومهم ذلك حاليهم ضمانة فيما يتعلق بالعدل وفروضهم
ضمان أير جادله ليرهم العمل مع لفتتت انتقايب مساولة اوضارها عن
أير ذمما عهدين ودمية الفول ان انتقايب المهنية معترف بلامسبة
القوانين والمواثيق الدولية

استقرار لير
فالانتقايب المهنية التي تعدهم بتدكوع صرحا وحجم وهو يترافا أفتتت
واما انظر المادية والمصوبه أرقى مؤسسات الكمنع المدغلي يفتتت
ان يكون لا دور لوارتت هذه كره اشهر انهم يكد أكبر